

**وزارة الدفاع**  
**المديرية العامة للعقود والمبيعات**  
**اعلان مناقصة عامة رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢٤**  
**تجهيز اجهزة اختصاصية مع التنصب والتشغيل والتدريب**

العدد : ٦٥٨

التاريخ : ٢٠٢٤ / ١١ / ٥

الى : السادة

**م / اعلان مناقصة عامة رقم ( ٢٣ ) لسنة ٢٠٢٤**  
**تجهيز اجهزة اختصاصية مع التنصب والتشغيل والتدريب**


يسر وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات بدعوة مقدمي العطاءات المؤهلين و نوي الخبرة لتقديم عطاءاتهم لتجهيز (اجهزه اختصاصية مع التنصب والتشغيل والتدريب ) على مقدمي العطاء المؤهلين والراغبين في الحصول على معلومات اضافية الاتصال بالمديرية العامة للعقود والمبيعات من الساعة (١٥٠٠) الى الساعة (٩٠٠) وعلى الایمبل :

١. موضحة في التعليمات الى مقدمي العطاءات .
٢. متطلبات التأهل المطلوبة: تجهيز اجهزة اختصاصية مع التنصب والتشغيل والتدريب .
٣. يامكان مقدمي العطاء المهتمين بشراء وثائق العطاء بعد تقديم طلب تحريري (كتاب رسمي) مغفون الى وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات وبعد دفع قيمة البيع البالغة (٢٥٠,٠٠٠) فقط متنan وخمسون الف دينار لا غيرها ويكون الدفع الكتروني .
٤. يتم تسليم العطاءات الى العنوان الآتي ( وزارة الدفاع / بغداد / نهاية جسر الجمهورية (كرادة مريم) في الموعد المحدد لغاية الساعة ٢٠٢٤ / ١١ / ١٩ من يوم الثلاثاء المصادف ٢٠٢٤ / ١١ / ١٩ .
٥. العطاءات المتأخرة سوف ترفض وسيتم فتح العطاءات في حضور مقدمي العطاءات او ممثليهم الراغبين في الحضور في العنوان الآتي : وزارة الدفاع / بغداد / قرب جسر الجمهورية (كرادة مريم ) في الساعة ١٣٠٠ من يوم الثلاثاء المصادف ٢٠٢٤ / ١١ / ١٩ .

**٦. اعلان المناقصة للفترة من يوم الاربعاء المصادف ٦ / ١١ / ٢٠٢٤ ولغاية الساعة ١٢٠٠ (١٢٠٠) من يوم الثلاثاء المصادف ١٩ / ١١ / ٢٠٢٤ .**

**٧. تبلغ الكلفة التخمينية الكلية ( ١٠٦,٠٢٠ ) فقط تسعمائة وستة الف وعشرون دولار فقط ماريعادل (١,١٧٧,٨٢٦,٠٠٠) فقط مليار ومائة وسبعة وسبعين مليون وثمانمائة وستة وعشرون الف دينار عراقي لا غيرها محسوبا على اساس سعر الصرف ( ١٣٠٠ ) دينار لكل دولار .**

**٨. فترة التجهيز ( ٢٧٠ ) يوم تقويمي .**



**٩. المنشآت: اليابان تجمع في اليابان ، العانيا ، انكلترا**

**تقديم التامينات الاولية بنسبة (٣%) من الكلفة التخمينية على شكل ~~بيانات متعلقة بالعقد والمبيعات~~ او مقتلة صادرة من مصرف حكومي او مصرف معتمد لدى البنك المركزي العراقي لامروز وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات يذكر فيها اسم ورقم المناقصة على ان تثبت العناوين الوظيفية لمصدري خطابات الضمان وان يكون نافذا لمدة ستة اشهر .**

١٠. تقدّم التامينات النهائية على شكل خطاب ضمان حسن تنفيذ للعقد بنسبة (٥٥٪) من قيمة العقد بعد التبلغ بكتاب الاحالة وقبل توقيع العقد وان لا يكون خطاب الضمان مشروط ويدفع حين الطلب صادر من مصرف حكومي او مصرف معتمد لدى البنك المركزي العراقي بالتنمية للشركات العراقية والشركات الأجنبية التي لديها تمثيل في العراق ومصرف معتمد لدى المصرف العراقي للتجارة (TBI) بالنسبة للشركات الأجنبية التي ليس لديها تمثيل في العراق.

١١. ان يقدم مقنن العطاء من الشركات العراقية والاجنبية التي لديها مكتب تمثيل او فرع في العراق كتاب عدم المعاشرة من الاشتراك في المناقصة صادر من الهيئة العامة للضرائب على ان يكون معنون الى وزارة الدفاع مع تأييد منحة الهوية الضريبية والرقم الضريبي ويلتزم بجلب ما يؤكد براءة نعمته عند الاحالة.

١٢. يحق للطرف الاول مصادرة التامينات الاولية لمن تحال اليه المناقصة عند نكوله عن توقيع العقد بعد التبلغ بكتاب الاحالة او عند سحب مقنن العطاء لعطايه خلال فترة نفاذيته وبعد غلق المناقصة او رفض التصحيح على اخطائه الحسابية في العطاء وانعكاسها على قرار الاحالة وسيتم اتخاذ الاجراءات القانونية المنصوص عليها في تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢) لسنة ٢٠١٤.

١٣. تقديم براءة نعمه صادره من دائرة التقاعد والضمان الاجتماعي للشركات العراقية والشركات الأجنبية التي لديها مكتب تمثيل او فرع في العراق.

١٤. يتم استيفاء رسم الطابع بنسبة (٣٠٠٠٣) ثلاثة بآلاف من قيمة العقد وبعملة العقد وفق قانون رسم الطابع رقم (٧١) لسنة ٢٠١٢ او وفقاً للاصول والرسم العدلي البالغ (١٠٠٠١) واحد بآلاف من قيمة العقد على ان لايزيد عن (١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار وحسب قانون الرسوم العدلية الرقم (١١) لسنة ٢٠١٥.


١٥. لايجوز لمنتسبي دوائر الدولة والقطاع العام الاشتراك في المناقصة بصورة مباشرة او غير مباشرة مع مراعاة احكام التشريعات النافذة.

١٦. تلتزم الشركات العراقية والشركات الأجنبية التي لديها تمثيل في العراق بجلب كتاب من نقابة المحاسبين والمدققين او جمعية المحاسبين ويزيد سلامه الموقف القانوني للمحاسب الذي يقدم الحسابات الختامية ضمن اوراق الشركة لآخر سنتين.

١٧. تدون اسعار فقرات استثمارات العطاء (القسم الرابع والقسم السادس) ومبليه الاجمالي بالمداد ويحول على السعر المدون كتابة في حالة اختلافه عن السعر المدون رقماً وكما يحول على سعر الوحدة في حالة عدم صحة مبلغ الفقرة واذا وررت فقرة او فقرات لم يدون السعر ازانها في هذه الحالة تعد كلفة تلك الفقرة او الفقرات وبحدود الكميات المدونة ازانها مشمولة بالسعر الاجمالي للعطاء.

١٨. تقدم الشركة البيانات المالية لها لآخر سنتين كحد ادنى ضمن اوراق الشركة.

١٩. تلتزم الشركة بتقديم قائمة بالاعمال المماثلة المنجز ممعززة بتأييد جهات التعاقد المعنية مع تضمينها مستوى التنفيذ كونها مطابقة للمناقصة.



٢٠. يتم اعتماد عنوان الشركة المثبت في العطاء عنواناً للمراسلات والتلبيبات وعلى الشركة الإبلاغ بكل تغيير يطرأ على هذا العنوان خلال مدة (٧) سبعة أيام من تاريخ حصوله.

٢١. في حالة تحقق ديون بذمة الطرف الثالثي يحق للطرف الأول تحصيل الديون بموجب قانون تحصيل الديون الحكومي العراقي رقم (٥٦) لسنة ١٩٧٧.

٢٢. العقد خاضع لجميع القوانين النافذة بضمنها قانون ضريبة الدخل المرقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ وتعديلاته وتعليماته.

٢٣. يتحمل من ترمي عليه المناقصة كافة الضرائب والرسوم المفروضة بموجب القوانين النافذة.

٤. يلتزم مقدمي العطاءات من الشركات العراقية بتقديم ما يثبت حجب البطاقة التموينية للمدير المفوض وأصحاب الشركات استناداً لكتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء العدد: من ل ٢٢٥٤٣/٣/٧ في ٢٢٠١١/١١/٢٣.

٢٥. لا يجوز لمن يقدم العطاء شطب أو حك أي بند من بنود وثائق المناقصة أو إجراء أي تعديل عليها.

٢٦. في حالة اشتراك أكثر من مناقص في تقديم عطاء واحد لتنفيذ العقد تكون مسؤوليتهم تضامنية مكافلة في تلك لتنفيذ على أن يتم عند المشاركة مصادق عليه أصولياً مع العطاء.

٢٧. في حالة الغاء المناقصة فسوف يتم إعادة ثمن شراء الوثائق الخاصة بالمناقصة فقط دون تعریض مقدمي العطاءات.

٢٨. لا يجوز لمدير ملوض لأكثر من شركة تقديم أكثر من عطاء واحد في المناقصة الواحدة.

٢٩. استناداً لقرار مجلس الوزراء رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٨ تلتزم الشركات الأجنبية بتقديم تعهداً بعدم وجود مطالبة مالية غير محسومة تجاه المؤسسات العراقية خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) ثلاثة يوماً من تاريخ التبلغ بقرار الاحالة على أن يكون إجراء التسوية شرطاً لإصدار قرار الاحالة وبخلافه يتم استبعاده وفي حالة وجود مطالبات تنهى الشركات الأجنبية بالاتفاق بالقيام بتسوية مرضية وفقاً لاتفاقية نادي باريس أو فقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٤ أو شطب الدين كلها خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) يوم من تاريخ التبلغ بقرار الاحالة على شرط أن يكون إجراء التسوية شرطاً لإصدار قرار الاحالة وبخلاف ذلك يتم استبعاده وتنهى الشركات الأجنبية بعدم إجراء أي مطالبة قضائية أوإدارية على أي مديونية بحق الجاتب العراقي بعد الاحالة بصورة مباشرة أو غير مباشرة من خلال البيع أو التنازل للغير عن جزء أو كل الدين بصفة رضائية أو قضائية.

٣. تلتزم الشركات الأجنبية التي ترغب بتقديم عطائها تسجيل فرع لها في العراق خلال مدة لا تتجاوز خمسة عشر يوماً من تاريخ التبلغ بكتاب الاحالة وبخلافه تعد ناكلاً.



٣١. للإستفسار يتم الاتصال ب: [moddg-contracts@mod.mil.iq](mailto:moddg-contracts@mod.mil.iq)
٣٢. في حالة مصادقة تاريخ العطاء رسميًا فيكون تاريخ العطاء اليوم الذي يلى العطالة والذي يكون فيه دوام رسمي.
٣٣. صندوق العطاءات مفتوح طيلة فترة الإعلان وخلال أيام الدوام الرسمي من الساعة (٩٠٠) ولغاية (١٣٠٠) الساعة.
٣٤. ان الوزارة غير ملزمة بقبول او رفض العطاءات.
٣٥. يتحمل من ترسو عليه المناقصة اجور النشر والاعلان لآخر اعلان عن المناقصة.
٣٦. تلتزم الشركة التي تحال عليها المناقصة بتجهيز وزارة الزراعة بما لا يقل عن (١٠٠٠) شتلة زراعية ولا يتم تسوية المستحقات النهائية للتعاقد الا بعد جلب كتاب تأييد بتجهيز الشتلات من وزارة الزراعة على ان لا يزيد مبلغ الشتلات المهداة عن (١٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين دينار عراقي.
٣٧. تقوم الشركة بالاطلاع على الوثائق القياسية المرفقة مع المناقصة ( ) وثيقة باللغة العربية بموجب كتاب وزارة التخطيط العدد: ٢٠١٦/١٢/٢٢ فـ ٢١٢٧٢١٣١ مع قرص(CD) لاغراض توضيحية.
٣٨. في حالة عدم التزام مقدمي العطاءات بما تتطلبه الوثائق القياسية للمناقصة بكافة اقسامها فسيتم استبعاد العطاء.
٣٩. في حالة وجود اختلاف في الوثائق باللغة العربية مع ترجمتها باللغة الإنجليزية يتم اعتماد النسخة العربية.
٤٠. للمزيد من المعلومات يمكن زيارة الموقع الإلكتروني لوزارة الدفاع : [www.mod.mil.iq](http://www.mod.mil.iq)  
للإجابة على استفساراتكم مراسلتكم البريد الإلكتروني :
- 
- moddg-contracts@mod.mil.iq
- وزارة الدفاع
- مكتب الأمين العام
- المديرية العامة للعقود والمبيعات
- الموافق: ٢٠٢٤/١١/٨
- المديرية العامة للعقود والمبيعات